

سنن سعيد بن منصور

1227 - حدثنا سعيد قال : حدثنا عبد العزيز بن محمد عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس قال ٧ إذا حاضت المطلقة الثالثة فقد برئت منه إلا أنها لا تزوج حتى تطهر